

الْقَابِلُ الصَّيْبُ
ورافع الكلام الطيب

لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن قسيم الجوزية

٦٩١ - ٧٥١ هـ

حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

بشير محمد عيون

التوزيع

مكتبة التوزيع

ص. ب. ١٠ - الطائف

الناسخ

مكتبة إز البيان

ص. ب. ٢٨٥٤ - دمشق

حقوق الطبع محفوظة

الْوَابِلِ الصَّيِّبِ
وَرَافِعِ الْكَلِمِ الطَّيِّبِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هذه رسالة كتبها شيخنا الإمام العلامة شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد ، المعروف بـ « ابن القيم » قدس الله روحه ونور ضريحه ، وجمع بيننا وبينه في دار كرامته . قال :

بسم الله الرحمن الرحيم

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم . الله سبحانه وتعالى
المسؤول المرجو الاجابة أن يتولاكم في الدنيا والآخرة ، وأن يسبغ
عليكم نِعَمَهُ ظاهراً وباطناً ، وأن يجعلكم ممن إذا أنعم عليه شكر ، وإذا
ابتلي صبر ، وإذا أذنب استغفر ، فإن هذه الأمور الثلاثة هي عنوان سعادة
العبد ، وعلامة فلاحه في دنياه وأخراه ، ولا ينفكُ عبد عنها أبداً ، فإن
العبد دائم التَّقَلُّبِ بين هذه الأطباق الثلاث :

الأول : نِعَمٌ من الله تعالى تترادف عليه ، فقيدها : الشكر . وهو
مبني على ثلاثة أركان : الاعتراف بها باطناً ، والتحدث بها ظاهراً ،

وتصريفها في مرضاة وليها ومسديها ومعطيها . فإذا فعل ذلك فقد شكرها مع تقصيره في شكرها .

الثاني : مِحْنٌ من الله تعالى يبتليه بها ، ففرضه فيها الصبر والتسلي . والصبرُ: حبسُ النفس عن التَّسَخُّطِ بالمقدور ، وحبسُ اللسان عن الشكوى ، وحبسُ الجوارح عن المعصية ، كاللطم ، وشق الثياب ، وبتف الشعر ونحو ذلك .

فمدارُ الصبر على هذه الأركان الثلاثة ، فإذا قام بها العبد كما ينبغي انقلبت المحنة في حقه منحةً، واستحالت البلية عطيةً ، وصار المكروه محبوباً . فإن الله سبحانه وتعالى لم يبتله ليهلكه ، وإنما ابتلاه ليمتحن صبره وعبوديته ، فإن لله تعالى على العبد عبودية في الضراء ، كما له عليه عبودية في السراء ، وله عليه عبودية فيما يكره ، كما له عليه عبودية فيما يحب ، وأكثر الخلق يعطون العبودية فيما يحبون ، والشأن في إعطاء العبودية في المكاره ، ففيه تفاوتت مراتب العباد ، وبحسبه كانت منازلهم عند الله تعالى (١) .

فالوضوء بالماء البارد في شدة الحر عبودية ، ومباشرة زوجته الحسنة التي يحبها عبودية ، ونفقته عليها وعلى عياله ونفسه عبودية ، هذا والوضوء بالماء البارد في شدة البرد عبودية ، وتركه المعصية التي اشتدت دواعي نفسه إليها من غير خوف من الناس عبودية ، ونفقته في الضراء عبودية ، ولكن فرق عظيم بين العبوديتين .

فمن كان عبداً لله في الحاليتين ، قائماً بحقه في المكروه والمحبوب ، فذلك الذي تناوله قوله تعالى : ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ ﴾

(١) انظر « عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين » للمصنف ، و « تسلية أهل المصائب » لمحمد بن محمد بن محمد المنبجي » وهما من منشورات مكتبة دار البيان بدمشق .

[الزمر : ٣٥] وفي القراءة الأخرى : ﴿ عِبَادَهُ ﴾^(١) وهما سواء ، لأن المفرد مضاف ، فيعم عموم الجمع .

فالكفاية التامة مع العبودية التامة ، والناقصة مع الناقصة ، فمن وجد خيراً فليحمد الله ، ومن وجد غير ذلك فلا يلومنَّ إلا نفسه .

وهؤلاء هم عباده الذين ليس لعدوه عليهم سلطان . قال تعالى : ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ ﴾ [الحجر : ٢٢] . ولما علم عدوُّ الله إبليس أن الله تعالى لا يُسَلِّمُ عِبَادَهُ إِلَيْهِ ، ولا يَسَلِّطُهُ عَلَيْهِمْ قال : ﴿ فَبِعِزَّتِكَ لأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ، إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ ﴾ [ص : ٨٢] . وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُوْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ ﴾ [سبأ : ٢٠ - ٢١] .

فلم يجعل لعدوه سلطاناً على عباده المؤمنين ، فإنهم في حرزه وكلاءته ، وحفظه وتحت كنفه ، وإن اغتال عدوه أحدهم كما يغتال اللص الرجل العافل ، فهذا لا بد منه ، لأن العبد قد ابتلي بالغفلة والشهوة والغضب ، ودخوله على العبد من هذه الأبواب الثلاثة ، ولو احترز العبد ما احترز ، فلا بد له من غفلة ، ولا بدَّ له من شهوة ، ولا بدَّ له من غضب .

وقد كان آدم أبو البشر ﷺ من أحلم الخلق ، وأرجحهم عقلاً ، وأثبتهم ، ومع هذا فلم يزل به عدو الله حتى أوقعه فيما أوقعه فيه ، فما الظن بفراشة الحلم ، ومن عقله في جنب عقل أبيه كتفلة في بحر ؟ ولكن عدو الله لا يخلص إلى المؤمن إلا غيلة على غرة وغفلة ، فيوقعه ،

(١) وهي قراءة أبي جعفر وحمزة والكسائي وخلف ، انظر تقريب النشرف ١٦٨ وتفسير الطبري

ويظن أنه لا يستقبل ربه عز وجل بعدها ، وأن تلك الواقعة قد اجتاحته وأهلكته ، وفضل الله تعالى ورحمته وعفوه ومغفرته من وراء ذلك كله (١) .

فإذا أراد الله بعبده خيراً فتح له من أبواب التوبة ، والندم ، والانكسار ، والذل ، والافتقار ، والاستعانة به ، وصدق اللجأ إليه ، ودوام التضرع ، والدعاء ، والتقريب إليه بما أمكن من الحسنات ما تكون تلك السبقة به سبب رحمة ، حتى يقول عبود الله : يا ليتني تركته ولم أوقعه .

وهذا معنى قول بعض السلف : إن العبد ليعمل الذنب يدخل به الجنة ، ويعمل الحسنة يدخل بها النار . قالوا : كيف ؟ قال : يعمل الذنب فلا يزال نصب عينيه خائفاً منه مُشْفِقاً وَجِلاً بآكياً نادماً مُسْتَجِياً من ربه تعالى ، ناكس الرأس بين يديه ، منكسر القلب له ، فيكون ذلك الذنب سبب سعادة العبد وفلاحه حتى يكون ذلك الذنب أنفع له من طاعات كثيرة بما ترتب عليه من هذه الأمور التي بها سعادة العبد وفلاحه ، حتى يكون ذلك الذنب سبب دخوله الجنة .

ويفعل الحسنة فلا يزال يمينُ بها على ربه ، ويتكبر بها ، ويرى نفسه ، ويعجب بها ، ويستطيل بها ، ويقول : فعلت ، وفعلت ، فيورثه ذلك من العجب والكبر ، والفخر والاستطالة ، ما يكون سبب هلاكه . فإذا أراد الله بهذا المسكين خيراً ابتلاه بأمر يكسره به ، وينزل به عنقه ، ويصخر به نفسه عنده ، وأن أراد به غير ذلك ، خلّاه وعجبه وكبره ، وهذا هو الخذلان الموجب لهلاكه (٢) .

(١) انظر « إغاثة اللهفان من مكافد الشيطان » للمصنف و « مصائب الإنسان من مكافد الشيطان »

لاين منلج المقدسي . وهو من منشورات مكتبة دار الريان بدمشق .
(٢) ولهذا قيل أيضاً : معصية أورثت ذلاً وانكساراً خيراً من طاعة أورثت عجباً واستكباراً .

فإن العارفين كلهم مجتمعون على أن التوفيق : أن لا يَكِلَكَ اللهُ تعالى إلى نفسك، والخذلان : أن يَكِلَكَ اللهُ تعالى إلى نفسك . فمن أراد الله به خيراً ففتح له باب الدل والانكسار ، ودرام اللجا إلى الله تعالى والإنذار إليه ، ورؤية عيوب نفسه وجهلها وظلمها وعدوانها ، ومشاهدة لفضل ربه وإحسانه ، ورحمته ، وجوده ، وبره ، وغناه ، وحمده .

فالعارف سائر إلى الله تعالى بين هذين الجناحين ، لا يمكنه أن يسير إلا بهما ، فمتى فاته واحد منهما ، فهو كالطير الذي فقد أحد جناحيه .

قال شيخ الإسلام (١) : العارف يسير إلى الله بين مشاهدة المنة ، ومطالمة عيب النفس والعمل (٢) .

وهذا معنى قوله ﷺ في الحديث الصحيح حديث : « سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ : اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، خَلَقْتَنِي ، وَأَنَا عَبْدُكَ ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا

(١) هو عبد الله بن محمد بن علي بن جعفر بن منصور الأنصاري الهروي ، أبو إسماعيل ، أصولي ، محدث ، حافظ ، مفسر ، مؤرخ ، متكلم ، من كبار الحنابلة ، من ذرية أبي أيوب الأنصاري ، ولد به « قندمار » سنة ٣٩٦ ، كان مظهراً للسنّة داعياً إليها ، آمنهجن وأردني ، ويصح يقول : « عُرِضْتُ عَلَى السَّيْفِ خَمْسَ مَرَّاتٍ ، لَا يُقَالُ لِي أَرْجِعْ عَنْ مَذْهَبِكَ ، لَكِنْ يُقَالُ لِي : اسْكُتْ عَمَّنْ خَالَفَكَ ، فَأَقُولُ : لَا أَسْكُتُ ، وَأَقُولُ بِـ « هِرَاة » سَنَةِ ٤٨١ هـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، مِنْ تَصَانِيفِهِ : « مَنَازِلُ السَّائِرِينَ إِلَى الدَّرَجَةِ الْعُلْيَا » وَقَدْ شَرَحَهُ الْمُؤَلِّفُ - ابْنُ الْقَيْمِ - بِكِتَابِ سَمَاءِ : « مَدَارِجُ السَّالِكِينَ » . وَهُوَ أَيْضاً « الْفَارُوقُ فِي الصِّفَاتِ » وَ« مَنَاقِبُ الْإِمَامِ أَحْمَد » وَ« الْأَرْبَعِينَ فِي السَّنَةِ » وَغَيْرَهَا « الْأَعْلَامُ » ٤ / ١٢٢ .

(٢) مدارج السالكين ١ / ٢٢١ .

صَنَعْتُ ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي ، فَاعْفُرْ لِي ، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ
الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ» (١) .

فجمع في قوله ﷺ : « أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي » بين
مشاهدة المنة ومطالعة عيب النفس والعمل .

فمشاهدة المنة توجب له المحبة والحمد والشكر لولي النعم
والاحسان ، ومطالعة عيب النفس والعمل توجب له الذل والانكسار ،
والافتقار ، والتوبة في كل وقت ، وأن لا يرى نفسه إلا مفلساً ، وأقرب
باب دخل منه العبد على الله تعالى باب الإفلاس ، فلا يرى لنفسه
حالاً ، ولا مقاماً ، ولا سبباً يتعلق به ، ولا وسيلة منه يمنُّ بها ، بل يدخل
على الله تعالى من باب الافتقار الصرف ، والافلاس المحض ، دخول
من قد كسر الفقر والمسكنة قلبه حتى وصلت تلك الكسرة إلى سويدائه
فانصدع ، وشملته الكسرة من كل جهاته ، وشهد ضرورته إلى ربه عز
وجل ، وكمال فاقته وفقره اليه ، وأن في كل ذرة من ذراته الظاهرة والباطنة
فاقة تامة ، وضرورة كاملة الى ربه تبارك وتعالى ، وأنه إن تخلى عنه طرفة
عين هلك ، وخسر خسارة لا تجبر ، إلا أن يعود الله تعالى عليه ويتداركه

(١) رواه البخاري ١١ / ٨٣ في الدعوات : باب أفضل الاستغفار ، ١١ / ١١١ : باب
ما يقول إذا أصبح ، وأحمد في « المسند » ٤ / ١٢٢ و ١٢٥ ، والترمذي رقم
(٣٣٩٠) في الدعوات : باب رقم ١٥ ، والنسائي ٨ / ٢٧٩ في الاستعاذة : باب
الاستعاذة من شر ما صنع ، من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه ، وليس لشداد في
« صحيح البخاري » سوى هذا الحديث .

وفي الباب عن أبي هريرة ، وابن عمر ، وابن مسعود ، وابن أبيزي ، وبريدة رضي
الله عنهم . انظر « الأحاديث الصحيحة » للألباني رقم (١٧٤٨) .

برحمته . ولا طريق إلى الله تعالى أقرب من العبودية ، ولا حجاب أغلظ من الدعوى .

والعبودية^(١) مدارها على قاعدتين هما أصلها : حب كامل ، وذل تام . ومنشأ هذين الأصلين عن ذنك الأصلين المتقدمين ، وهما مشاهدة المنة التي تورث المحبة ، ومطالعة عيب النفس والعمل التي تورث الذل التام ، وإذا كان العبد قد بنى سلوكه إلى الله تعالى على هذين الأصلين لم يظفر عدوه به إلا على غرة وغفلة ، وما أسرع ما ينعشه الله عز وجل ويجبره ويتداركه برحمته^(٢) .

* * *

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتاب « العبودية » ص ٤٧٥ من « مجموعة التوحيد » طبعة دار البيان بدمشق :

العبادة والطاعة والاستقامة ولزوم الصراط المستقيم ونحو ذلك من الأسماء مقصودها واحد ، ولها أصلان :

أحدهما : أن لا يعبد إلا الله .

والثاني : أن لا يعبده إلا بما أمر وشرع ، ولا يعبد به غير ذلك من الأهواء والظنون والبدع . قال تعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ [الكهف : ١١٠] وقال تعالى : ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة : ١١٢] وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ [النساء : ١٢٥] .

فالعمل الصالح هو الإحسان ، وهو فعل الحسنات ، والحسنات : هي ما أحبه الله ورسوله وهو ما أمر به أمر إيجاب أو استحباب .

فما كان من البدع في الدين التي ليست في الكتاب ولا في صحيح السنة ، فإنها وإن قالها من قالها وعمل بها من عمل ليست مشروعة فإن الله لا يجهها ولا رسوله ، فلا تكون من الحسنات ولا من العمل الصالح كما أن من يعمل ما لا يجوز ، كالفواحش والظلم ليست من الحسنات ولا من العمل الصالح . اهـ . انظر بقية كلامه ثم .

(٢) انظر ما قاله المصنف ص ٢٤ .

فصل [في استقامة القلب] (*)

وإنما يستقيم له هذا باستقامة قلبه وجوارحه . فاستقامة القلب بشيئين : أحدهما : أن تكون محبة الله تعالى تتقدم عنده على جميع المحاب ، فإذا تعارض حب الله تعالى وحب غيره ، سبق حب الله تعالى حب ما سواه ، فرتب على ذلك مقتضاه ، وما أسهل هذا بالدعوى ، وما أصعبه بالفعل ، « فعند الامتحان يكرم المرء أو يهان » . وما أكثر ما يقدم العبد ما يحبه هو ويهواه ، أو يحبه كبيره وأميره وشيخه أو أهله على ما يحبه الله تعالى ، فهذا لم تتقدم محبة الله تعالى في قلبه جميع المحاب ، ولا كانت هي الملكة المؤمّرة عليها ، وسنة الله تعالى فيمن هذا شأنه أن ينكّد عليه محابه ، وينغصها عليه ، ولا ينال شيئاً منها إلا بنكد وتغنيص ، جزاءً له على إثارة هواه وهوى من يعظمه من الخلق ، أو يحبه على محبة الله تعالى .

وقد قضى الله تعالى قضاءً لا يردُّ ولا يدفع ، أن من أحب شيئاً سواه عذب به ولا بد ، وأن من خاف غيره سلط عليه ، وأن من اشتغل بشيء غيره كان شؤماً عليه ، ومن آثر غيره عليه لم يبارك فيه ، ومن أرضى غيره بسخطه أسخطه عليه ولا بد .

الأمر الثاني : الذي يستقيم به القلب : تعظيم الأمر والنهي ، وهو ناشئ عن تعظيم الأمر الناهي ، فإن الله تعالى ذم من لا يعظمه ولا

(*) عناوين القسم الأول من الكتاب من وضع المحقق وقد وضعت بين حاصرتين .

يعظم أمره ونهيه ، قال سبحانه وتعالى : ﴿ مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَاراً ﴾ [نوح: ١٣] قالوا في تفسيرها: مالكم لا تخافون لله تعالى عظمة^(١) .

وما أحسن ما قال شيخ الإسلام في تعظيم الأمر والنهي^(٢) : هو أن لا يُعَارِضَا بترخص جاف ، ولا يعارضا بتشديد غال ، ولا يحملا على علة توهنُ الانقياد .

ومعنى كلامه : أن أول مراتب تعظيم الحق عز وجل : تعظيم أمره ونهيه ، وذلك لأن المؤمن يعرفُ ربَّهُ عزَّ وجلَّ برسالته التي أرسل بها رسول الله ﷺ إلى كافة الناس^(٣) ، ومقتضاها الانقياد لأمره ونهيه ، وإنما يكون ذلك بتعظيم أمر الله عز وجل واتباعه ، وتعظيم نهيه واجتنابه ، فيكون تعظيم المؤمن لأمر الله تعالى ونهيه دالاً على تعظيمه لصاحب الأمر والنهي ، ويكون بحسب هذا التعظيم من الأبرار المشهود لهم بالإيمان والتصديق ، وصحة العقيدة، والبراءة من النفاق الأكبر ، فإن الرجل قد يتعاطى فعل الأمر لنظر الخلق ، وطلب المنزلة والجاه عندهم ، ويتقي المناهي خشية سقوطه من أعينهم ، وخشية العقوبات الدنيوية من الحدود التي رتبها الشارع على المناهي ، فهذا ليس فعله وتركه صادراً عن تعظيم الأمر والنهي ، ولا عن تعظيم الأمر الناهي .

فعلامه التعظيم للأوامر : رعاية أوقاتها وحدودها ، والتفتيش على أركانها وواجباتها وكمالها ، والحرص على تحسينها وفعلها في أوقاتها ، والمسارعة إليها عند وجوبها ، والحزن والكآبة والأسف عند فوت حق من

(١) هذا قول عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ومجاهد والضحاك انظر « تفسير القرآن

العظيم » للحافظ ابن كثير ٤/٢٥٥ .

(٢) مدراج السالكين ٢ / ٩ .

(٣) كذا في الأصول .

حقوقها ، كمن يحزن على فوت الجماعة ، ويعلم أنه لو تقبلت منه صلاته منفرداً ، فإنه قد فاتته سبعة وعشرون ضعفاً . ولو أن رجلاً يعاني البيع والشراء يفوته في صفقة واحدة في بلده من غير سفر ولا مشقة سبعة وعشرون ديناراً ، لأكل يديه ندماً وأسفاً ، فكيف وكل ضعف مما تضاعف به صلاة الجماعة خير من ألف ، وألف ألف ، وما شاء الله تعالى ، فإذا فوت العبد عليه هذا الربح خسر قطعاً .

كثير من العلماء يقول : لا صلاة له وهو بارد القلب ، فارغ من هذه المصيبة ، غير مرتاع لها ، فهذا من عدم تعظيم أمر الله تعالى في قلبه ، وكذلك إذا فاته أول الوقت الذي هو رضوان الله تعالى ، أو فاتته الصف الأول الذي يصلي الله وملائكته على ميامنه ، ولو يعلم العبد فضيلته لجالد عليه ، ولكانت قرعة . وكذلك فوت الجمع الكثير الذي تضاعف الصلاة بكثرتة وقلته ، كلما كثر الجمع كان أحب إلى الله عز وجل ، وكلما بعدت الخطا كانت خطوة تحط خطيئة ، وأخرى ترفع درجة^(١) .

وكذلك فوت الخشوع في الصلاة ، وحضور القلب فيها بين يدي الرب تبارك وتعالى الذي هو روحها ولبُّها ، فصلاة بلا خشوع ولا حضور ، كبدن ميت لا روح فيه ، أفلا يستحي العبد أن يهدي إلى مخلوق مثله عبداً ميتاً ، أو جارية ميتة ؟ فما ظن هذا العبد أن تقع تلك الهدية ممن قصده بها ، من ملك ، أو أمير ، أو غيره ، فهكذا سواء الصلاة الخالية عن الخشوع والحضور وجمع الهمة على الله تعالى

(١) انظر كتاب « اختيار الأولى في شرح حديث اختصاص الملائكة الأعلى » للحافظ ابن رجب الحنبلي ص (٢٩ - ٣٧) في فضيلة المشي إلى المساجد ، وهو من منشورات مكتبة دار البيان بدمشق .

فيها = بمنزلة هذا العبد - أو الأمة - الميت الذي يريد إهداءه إلى بعض الملوك ، ولهذا لا يقبلها الله تعالى منه وإن أسقطت الفرض في أحكام الدنيا ، ولا يثيبه عليها ، فإنه ليس للعبد من صلاته إلا ما عقل منهما ، كما في « السنن » و « مسند الإمام أحمد » وغيره عن النبي ﷺ أنه قال : « إِنَّ الْعَبْدَ لِيُصَلِّي الصَّلَاةَ وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلَّا نِصْفُهَا ، إِلَّا تُلُّثُهَا ، إِلَّا رُبْعُهَا ، إِلَّا خُمْسُهَا حَتَّى بَلَغَ عَشْرُهَا » (١) .

وينبغي أن يعلم أن سائر الأعمال تجري هذا المجرى ، فتفاضل الأعمال عند الله تعالى بتفاضل ما في القلوب من الإيمان ، والإخلاص ، والمحبة وتوابعها ، وهذا العمل الكامل هو الذي يكفر الذنوب تكفيراً كاملاً ، والناقص بحسبه ، وبهاتين القاعدتين تزول إشكالات كثيرة ، وهما : تفاضل الأعمال بتفاضل ما في القلوب من حقائق الإيمان ، وتكفير العمل للسيئات بحسب كماله ونقصانه .

وبهذا يزول الإشكال الذي يورده من نقص حظه من هذا الباب على الحديث الذي فيه : « إِنَّ صَوْمَ يَوْمٍ عَرَفَةَ يُكَفِّرُ سِتِّينَ ، وَصَوْمُ يَوْمٍ عَاشُورَاءَ يُكَفِّرُ سَنَةً » (٢) .

(١) رواه أبو داود رقم (٧٩٦) في الصلاة : باب ما جاء في نقصان الصلاة ، وأحمد في « المسند » ٣١٩ / ٤ من حديث عمار بن ياسر ، وإسناده حسن ، ولفظه : « إن العبد ليصلي الصلاة ما يكتب له منها إلا عشرها ، تسعها ، ثمنها ، سبيعها ، سدسها ، خمسها ، ربعها ، ثلثها ، نصفها » .

(٢) رواه أحمد في « المسند » ٢٩٧ / ٥ ، ومسلم رقم (١١٦٢) في الصيام : باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم عاشوراء ، وأبو داود رقم (٢٤٢٥) في الصوم : باب في صوم الدهر ، من حديث أبي قتادة رضي الله عنه .

قالوا : فإذا كان دأبه دائماً أنه يصوم يوم عرفة ، فصامه وصام يوم
عاشوراء ، فكيف يقع تكفير ثلاث سنين كل سنة ؟

وأجاب بعضهم عن هذا ، بأن ما فصل من التكفير يقال به
الدرجات .

ويا لله العجب ، فليت العبد إذا أتى بهذه المكفّرات كلها أن تكفر
عنه سيئاته باجتماع بعضها إلى بعض ، والتكفير بهذه مشروط بشروط ،
وموقوف على انتفاء موانع في العمل وخارجه .

فإن علم العبد أنه جاء بالشروط كلها ، وانتفت عنه الموانع كلها ،
فحيثما يقع التكفير ، وأما عمل شملته الغفلة أو شملت أكثره ، وفتق
الإسلام الذي هو روحه ولبه ، ولم يؤفّ حقه ولم يقدره - تنق قدره ،
شئ شيء يكفر هذا ؟

فإن وثق العبد من عمله بأنه وفاه حقه الذي ينبغي له ظاهراً
وباطناً ، ولم يعرض له مانع يمنع تكفيره ، ولا مبطل يحبطه من عجب أو
رؤية نفسه فيه ، أو يمنُّ به ، أو يطلب من العباد تعظيمه به ، أو يستشرفه
بقلبه لمن يعظمه عليه ، أو يعادي من لا يعظمه عليه ، ويرى أنه قد بخسه
حقه ، وأنه قد استهان بحرمته ، فهذا أي شيء يكفر ! .

ومحبطات الأعمال ومفسداتها أكثر من أن تحصر ، وليس الشأن
في العمل ، إنما الشأن في حفظ العمل مما يفسده ويحبطه .

فالرياء - وإن دق - محبط للعمل ، وهو أبواب كثيرة لا تحصر ،
وكون العمل غير مقيد باتباع السنة أيضاً موجب لكونه باطلاً ، والمنُّ به
على الله تعالى بقلبه مفسد له ، وكذلك المن بالصدقة والمعروف والبر

والإحسان والصلة ، مفسد لها ، كما قال سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴾ [البقرة : ٢٦٤] وأكثر الناس ما عندهم خبر من السيئات التي تحبط الحسنات ، وقد قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ [الحجرات : ٢] فحذّر سبحانه المؤمنين من حبوط أعمالهم بالجهر لرسول الله ﷺ كما يجهر بعضهم لبعض ، وليس هذا بردة ، بل معصية يحبط بها العمل وصاحبها لا يشعر بها ، فما الظن بمن قدّم على قول الرسول ﷺ وهديه وطريقه قول غيره وهديه وطريقه ؟ أليس هذا قد حبط عمله وهو لا يشعر ؟ .

ومن هذا قوله ﷺ : « مَن تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ » (١) .

من هذا قول عائشة(*) رضي الله تعالى عنها وعن أبيها لزيد بن

(١) رواه البخاري ٢ / ٢٦ في مواقيت الصلاة : باب من ترك العصر ، وباب التبكير بالصلاة في يوم غيم ، والنسائي ١ / ٢٣٦ في الصلاة : باب من ترك صلاة العصر ، وأحمد في « المسند » ٥ / ٣٥٠ و ٣٥٧ و ٣٦٠ و ٣٦١ من حديث بريدة رضي الله عنه .

(*) هي أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق عبد الله بن عثمان أبي قحافة التيمي ، وأمها أم رومان ابنة عامر بن عويمر بن عبد شمس ، من بني مالك بن كنانة ، كانت مسماة على جبير بن مطعم ، فخطبها النبي ﷺ ، وتزوجها بمكة في شوال سنة عشر من النبوة . وقبل الهجرة بثلاث ، ولها ست سنين ، وقيل غير ذلك ، وأعرس بها بالمدينة في شوال سنة اثنتين من الهجرة على رأس ثماني عشر شهراً ولها تسع سنين ، وقيل : دخل بها بالمدينة بعد سبعة من مقدمه ، وبقيت معه تسع سنين ، ومات عنها ولها ثماني عشرة سنة ، ولم يتزوج بكرّاً غيرها ، واستأذنت رسول الله ﷺ في الكنية ، فقال لها : تكني بابن اختك عبد الله بن الزبير .

أرقم رضي الله عنه لما باع بالعينه^(١) : إنه قد أبطل جهاده مع رسول الله ﷺ ، إلا أن يتوب .

وليس التبايع بالعينه ردةً ، وإنما غايته أنه معصية .

فمعرفة ما يفسد الأعمال في حال وقوعها ويبطلها ويحبطها بعد وقوعها من أهم ما ينبغي أن يفتش عليه العبد ، ويحرص على عمله ويحذره .

وقد جاء في أثر معروف : وإن العبد ليعمل العمل سرّاً لا يطلع عليه أحد إلا الله تعالى ، فيتحدث به ، فينتقل من ديوان السر إلى ديوان العلانية ، ثم يصير في ذلك الديوان على حسب العلانية ، فإن تحدث به للسمعة وطلب الجاه والمنزلة عند غير الله تعالى أبطله كما لو فعله لذلك .

فإن قيل : فإذا تاب هذا هل يعود إليه ثواب العمل ؟

قيل : إن كان قد عمله لغير الله تعالى ، وأوقعه بهذه النية ، فإنه لا

وكانت فقيهة ، عالمة ، فاضلة ، كثيرة الحديث عن رسول الله ﷺ ، عارفة بأيام العرب وأشعارها .

روي عنها جماعة من الصحابة والتابعين . وماتت بالمدينة سنة سبع وخمسين ، وقيل سنة ثمان وخمسين ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من رمضان ، وأمّرت أن تدفن ليلاً ، فدفنت بالبقيع ، وصلى عليها أبو هريرة ، وكان يومئذ خليفة مروان على المدينة في أيام معاوية بن أبي سفيان .

(١) العينة : حيلة يفعلها أعداء الله تعالى لاستحلال الربا بأن يبيع رجل سلعة لآخر يثمن إلى أجل مسمى . ثم يشتريها منه نقداً بأقل من الثمن الذي باعها به . فيستحلاً فضل الثمن يخادعون الله وما يخدعون إلا أنفسهم . وفي الحديث « إذا تبايعتم بالعينه . وأخذتم أذناب البقر . ورَضَيْتُمْ بِالزَّرْعِ ، وَتَرَكْتُمْ الْجِهَادَ . سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ » . رواه أحمد في « المسند » ٤٢ / ٢ وأبو داود رقم (٣٤٦٢) في البيوع : باب في النهي عن العينة من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، وهو حديث صحيح .

ينقلب صالحاً بالتوبة ، بل حسب التوبة أن تمحو عنه عقابه ، فيصير لا له ولا عليه . وأما إن عمله لله تعالى خالصاً ، ثم عرض له عجب ورياء ، أو تحدث به ، ثم تاب من ذلك وندم ، فهذا قد يعود له ثواب عمله ولا يحبط . وقد يقال : إنه لا يعود إليه ، بل يستأنف العمل .

والمسألة مبنية على أصل ، وهو أن الردة ، هل تحبط العمل بمجردھا ، أو لا يحبطه إلا الموت عليها ؟ فيه للعلماء قولان مشهوران ، وهما روايتان عن الإمام أحمد رضي الله عنه^(١) .

فإن قلنا : تحبط العمل بنفسها ، فمتى أسلم استأنف العمل وبطل ما كان قد عمل قبل الإسلام ، وإن قلنا ، لا يحبط العمل إلا إذا مات مُرتدّاً ، فمتى عاد إلى الإسلام عاد إليه ثواب عمله .

وهكذا العبد إذا فعل حسنة ، ثم فعل سيئة تحبطها ثم تاب من تلك السيئة ، هل يعود إليه ثواب تلك الحسنة المتقدمة ! يخرج على هذا الأصل .

ولم يزل في نفسي شيء من هذه المسألة ، ولم أزل حريصاً على الصواب فيها ، وما رأيت أحداً شفى فيها ، والذي يظهر لي والله تعالى أعلم وبه المستعان ولا قوة الا به = أن الحسنات والسيئات تتدافع

(١) وقد رجح العلامة الجليل الشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله القول الثاني حيث قال : « الصواب أن العمل لا يحبط بالردة بمجردھا ، وإنما يبقى معلقاً ، فإن مات عليها حبطت حسناته ، وإن لم يميت عليها بقي له عمله الصالح لقول الله سبحانه ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة : ٢١٧] وقوله سبحانه ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَباً وَلَوْ افْتَدَى بِهِ ﴾ [آل عمران : ٩١] وحديث حكيم « أَسْلَمْتُ عَلَى مَا أَسْلَمْتُ مِنَ الْخَيْرِ » اهـ .

وتتقابل ، ويكون الحكم فيها للغالب ، وهو يقهر المغلوب ، ويكون الحكم له ، حتى كأن المغلوب لم يكن ، فإذا غلبت على العبد الحسنات رفعت حسناته الكثيرة سيئاته ، ومتى تاب من السيئة ترتب على توبته منها حسنات كثيرة قد تربي وتزيد على الحسنة التي حبطت بالسيئة ، فإذا عزمت التوبة ، وصحت ، ونشأت من صميم القلب ، أحرقت ما مرت عليه من السيئات ، حتى كأنها لم تكن ، فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له .

وقد سأل حكيم بن حزام رضي الله عنه النبي ﷺ عن عتاقة وصلة وبر فعله في الشرك : هل يُثابُّ عليه ؟ فقال النبي ﷺ : « أُسْلِمْتَ عَلَيَّ مَا أُسْلِفْتَ مِنْ خَيْرٍ »^(١) فهذا يقتضي أن الإسلام أعاد عليه ثواب تلك الحسنات التي كانت باطلة بالشرك ، فلما تاب من الشرك عاد إليه ثواب حسناته المتقدمة ، فهكذا إذا تاب العبد توبة نصوحاً ، صادقة خالصة ، أحرقت ما كان قبلها من السيئات ، وأعدت عليه ثواب حسناته .

يوضح هذا أنَّ السيئات والذنوب هي أمراضٌ قلبية ، كما أن الحمى والأوجاع أمراضٌ بدنية ، والمريض إذا عوفي من مرضه عافية تامة ، عادت إليه قوته وأفضل منها حتى كأنه لم يضعف قط .

فالقوة المتقدِّمة بمنزلة الحسنات ، والمرض بمنزلة الذنوب ،

(١) رواه البخاري ٣ / ٢٣٩ في الزكاة باب من تصدق في الشرك ثم أسلم ، ومسلم رقم (١٢٣) في الايمان باب بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده . قال ابن بطال وغيره من المحققين : إن الحديث على ظاهره ، وأنه إذا أسلم الكافر ومات على الإسلام يثاب على ما فعله من الخير في حال الكفر . انظر « شرح صحيح مسلم » ١ / ٧٦ - ٧٧ للإمام النووي رحمه الله تعالى .